



الإطار العام لنظام إماراة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية

أدلة الممارسة الفنية

دليل الممارسة الفني (34.0)
الاستخدام الآمن لمعدات الرفع وملحقاتها

الإصدار (4.1)

فبراير 2026

جدول المحتويات

3.....	مقدمة	1.
4.....	التدريب والكفاءة	2.
5.....	المتطلبات	3.
5.....	المهام والمسؤوليات	1-3
7.....	متطلبات الشخص المعين	2-3
7.....	متطلبات خطة الرفع	3-3
8.....	التخطيط والتقييم	4-3
10.....	اختيار معدات الرفع	5-3
10.....	الاستخدام الآمن لمعدات الرفع	6-3
13.....	إجراءات الطوارئ	7-3
13.....	المتطلبات الخاصة بنوع الرافعة	8-3
17.....	رافعات البضائع والأفراد	9-3
17.....	معدات الرفع الأخرى	10-3
18.....	الفحص والاختبار الشاملين	11-3
19.....	التفتيش على معدات الرفع وملحقاتها	12-3
19.....	صيانة معدات الرفع وملحقاتها	13-3
21.....	- حفظ السجلات	.4
22.....	سجل تعديل الوثيقة	5.



1. مقدمة

- (أ) يسري هذا الدليل على كافة أصحاب العمل في إمارة أبوظبي. وهو موضوع بحيث يشمل متطلبات مركز أبوظبي للصحة العامة والسلطات المنظمة للقطاعات في الإمارة.
- (ب) يحدد هذا الدليل متطلبات ومعايير تقييم المخاطر المرتبطة باستخدام معدات الرفع وملحقاتها، وتحديد إجراءات التحكم بهذه المخاطر وفق التسلسل الهرمي لضوابط التحكم، واتخاذ الإجراءات لمنع إصابة ومرض الأشخاص الذين قد يتعرضون لمخاطر مترتبة على تلك الأنشطة.
- (ج) يسري هذا الدليل على استخدام كافة أنواع معدات الرفع وملحقاتها وفقاً للتعريفات المبينة في هذا القسم.
- (د) يتم في هذا الدليل استخدام المصطلحات والتعريفات التالية:
- (1) "عملية الرفع" تشير إلى عملية رفع أو خفض حمل معين باستخدام معدة رفع؛
 - (2) "معدة الرفع" تشير إلى أي جهاز يستخدم لرفع أو خفض حمل معين. وهذا يشمل الرافعات المتحركة والرافعات البرجية والرافعات الجسرية والرافعات المجنزرة والأوناش ومنصات العمل الرافعة.
 - (3) "الحمل" يشير إلى أي حمل يتم رفعه أو خفضه بواسطة معدات الرفع، وهذا يشمل المواد والمخلفات والآلات والمعدات والأشخاص.
 - (4) "عملية رفع عامة" تشير إلى أي عملية رفع روتينية أو عادية يتم إجراؤها حيث تكون معدة الرفع وملحقات الرفع والحمل هي نفسها في كل الحالات. ومن أمثلة عمليات الرفع العامة تنزيل قضبان حديد تسليح لها نفس القطر من شاحنة توصيل باستخدام نفس الرافعة ونفس ملحقات الرفع.
 - (5) "عملية رفع خاصة" تشير إلى أي عملية رفع يتم إجراؤها بشكل غير متكرر أو بواقع مرة واحدة فقط في الموقع مما يستلزم إحداث تغيير إما في معدة الرفع المستخدمة أو في ملحقات الرفع. ومن أمثلة عمليات الرفع الخاصة رفع جهاز لتكييف الهواء إلى سطح أحد المباني، وهي عملية لا تتم إلا مرة واحدة وتتطلب تقييماً مفصلاً لعملية الرفع.
 - (6) "ملحقات الرفع" تشير إلى أي قطعة ملحقة بمعدة الرفع وتستخدم لأموار تتعلق برفع حمل أو خفضه. وهذا يشمل السلاسل وحبال التثبيت والشناكل والحبال السلكية وأي ملحقات قد تستخدم لرفع حمل مثل حاويات الخرسانة أو سلال ركوب العمال.
 - (7) "عامل الإشارة / عامل تثبيت الحمل" تشير إلى أي عامل يقوم بربط الحمل بمعدة الرفع أو عامل يوفر توجيهات للعامل المسؤول عن تشغيل أي معدة رفع، ويمكن أن يطلق على هذا الشخص أيضاً "عامل التجهيز".
 - (8) "الشخص المعين" تشير إلى شخص مدرب ومؤهل يعينه صاحب عمل يتطلب استخدام معدات الرفع، للقيام بالواجبات الواردة في القسم (3-1-4).

2. التدريب والكفاءة

- (أ) على أصحاب العمل التأكد من توافق برامج التدريب المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية مع المتطلبات التالية:
- (1) الإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية - العنصر (5) - التدريب والتوعية والكفاءة.
 - (2) الإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية - الآلية (7.0) - تسجيل الممارسين ومقدمي الخدمات في مجال السلامة والصحة المهنية.
- (ب) وفقا للإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية- العنصر (1) - الأدوار والمسؤوليات والتنظيم الذاتي - القسم (3-2-5)، فإن على أصحاب العمل التأكد من تدريب العاملين المطلوب منهم تطبيق متطلبات هذا الدليل على استخدام معدات الرفع وملحقاتها، ومن فهمهم للمخاطر المرتبطة باستخدام هذه المعدات وإجراءات التحكم التي يطبقها صاحب العمل.
- (ج) على أصحاب العمل التأكد من أن جميع العاملين المعنيين باستخدام معدات الرفع وملحقاتها مدربون للتعرف على الأخطار المرتبطة بهذا النوع من الأعمال وعلى الاستجابة لها.
- (د) على أصحاب العمل التأكد من أن جميع العاملين الذين يقومون بتشغيل معدات الرفع يحملون الرخص المناسبة من السلطة المختصة في الدولة.
- (هـ) على أصحاب العمل التأكد من أن كافة مشغلي معدات الرفع مدربون ومعتمدون خصيصا للعمل على تلك المعدات من قبل جهة تدريب (طرف ثالث) معتمدة.
- (و) على أصحاب العمل التأكد من أن كافة من يتولون مهام عامل الإشارة / عامل تثبيت الحمل مدربون خصيصا على هذه المهام من قبل جهة تدريب (طرف ثالث) معتمدة.
- (ز) على أصحاب العمل التأكد من التخطيط لبرنامج تدريبي شامل لكل من العاملين والمشرفين، وأن يشمل هذا البرنامج، على سبيل المثال لا الحصر:
- (1) المتطلبات العامة لكافة العاملين بشأن ممارسات العمل الآمن المرتبطة بمعدات الرفع وملحقاتها؛
 - (2) تعليمات واضحة ومفصلة لمن يتعاملون بصورة مباشرة مع معدات الرفع وملحقاتها
 - (3) تفاصيل العناية بمعدات الرفع وملحقاتها والتفتيش عليها
- (ح) على أصحاب العمل الاحتفاظ بسجل للتدريب المطلوب يتضمن المعلومات التالية:
- (1) الاسم ورقم الهوية؛
 - (2) رقم الهوية الإماراتية للمتدرب
 - (3) موضوع (موضوعات) التدريب؛
 - (4) تاريخ (تواريخ) التدريب؛
 - (5) هوية الشخص أو الأشخاص الذين يوفرون التدريب.

3. المتطلبات

1-3 المهام والمسؤوليات

1-1-3 أصحاب العمل

(أ) على أصحاب العمل الاضطلاع بأدوارهم ومسؤولياتهم وفقاً للمتطلبات العامة للإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية- العنصر (1) - الأدوار والمسؤوليات والتنظيم الذاتي، القسم (3-2-5).

(ب) على أصحاب العمل الاضطلاع بمهامهم ومسؤولياتهم الخاصة بمعدات الرفع وملحقاتها من خلال التأكد مما يلي:

- (1) إعداد خطط الرفع وتحديثها عند الضرورة بحيث تعكس نوع عمليات الرفع التي تتم في الموقع؛
- (2) وضع خطط رفع خاصة عند الحاجة لتنفيذ قوائم عمل خاصة (معقدة)
- (3) أن يتم تخطيط كافة عمليات الرفع وتنفيذها وفقاً لإجراءات التحكم الخاصة المحددة في خطة الرفع
- (4) أن كافة العاملين الذين يقومون بعمليات الرفع مدربون ومؤهلون
- (5) أن المكان الذي سوف تتم فيه عملية الرفع آمن
- (6) إذا كانت صاحب العمل سوف يستخدم معدة رفع أو ملحقات رفع توفرها جهة عمل أخرى، فإن على صاحب العمل التأكد من التفثيش على المعدة أو الملحقات من قبل شخص مؤهل وإعلان أنها آمنة ومناسبة للاستخدام
- (7) أن العاملين الذين يقومون بعمليات الرفع قد خضعوا للفحوصات الطبية اللازمة وفق الإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية- دليل الممارسة الفني (5.0) - مسوحات الصحة المهنية والرقابة الطبية.
- (8) أن معدة الرفع المستخدمة في العمليات مناسبة للفرض منها ويتم صيانتها وخدمتها بشكل مناسب، وأن أي أخطار مرتبطة باستخدام المعدة قد تم رصدها والحد منها أو التحكم فيها بشكل مناسب.

2-1-3 المقاولون الرئيسيون

(أ) في حال قطاع البناء والإنشاء، يجب على المقاولين الرئيسيين تنفيذ مهامهم ومسؤولياتهم وفقاً لمتطلبات الإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية- دليل الممارسة الفني (53.0) -إدارة السلامة والصحة المهنية أثناء أعمال البناء والإنشاء.

(ب) بالإضافة إلى القسم (1-1-3)، يجب على المقاولين الرئيسيين تنفيذ مهامهم ومسؤولياتهم المتعلقة بمعدات الرفع وملحقاتها من خلال التأكد مما يلي:

- (1) أن المقاولين لديهم كافة المواصفات المتوفرة للموقع، بما في ذلك مخططات التصميم ومسوحات الموقع ومخططات الخدمات، والمعلومات بشأن طبيعة وموقع المواد الخطرة، وطبيعة مواد البناء، وعلاقة البناء أو الهيكل بالعقارات المجاورة

- (2) تطبيق إجراءات التحكم اللازمة لضمان أن عمليات الرفع التي تتم في موقعهم تتم بأمان
- (3) إخطار كافة السلطات ومزودي خدمات المرافق ذات الصلة، والحصول على جميع الموافقات المطلوبة قبل بدء العمل
- (4) أن مكان العمل مؤمن لمنع دخول أي شخص غير مصرح له بالوصول إليه.

3-1-3 عاملو الإشارة/عاملو تثبيت الأحمال

- (أ) على عاملي الإشارة/ عاملي تثبيت الأحمال تنفيذ مهامهم ومسؤولياتهم الخاصة باستخدام معدات الرفع وملحقاتها من خلال التأكد مما يلي:
 - (1) الامتثال لمتطلبات الإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية- دليل الممارسة الفني (17.0) - علامات وإشارات السلامة
 - (2) إتباع نظام للعمل الآمن عند القيام بعمليات الرفع
 - (3) إبلاغ صاحب العمل فوراً بشأن أي ظرف أو موقف يمكن أن يؤثر على إتمام عمليات الرفع بأمان
 - (4) التفتيش بصرياً على ملحقات الرفع قبل كل استخدام وإبلاغ صاحب العمل فوراً بأي تلف أو اشتباه بتلف
 - (5) عدم استخدام أي معدات رفع تالفة أو معيبة أو القيام بأي عمليات رفع غير آمنة
 - (6) التأكد من أن ملحقات الرفع يتم استخدامها وفقاً لخطة الرفع ولحمل التشغيل الآمن الخاص بكل منها كما هو محدد في القسم (3-6) من هذا الدليل
 - (7) إيقاف أي عملية رفع فوراً عند فقدان و/أو تعطل الاتصال مع مشغل معدة الرفع.

4-1-3 الشخص المعين

- (أ) على "الأشخاص المعينين" القيام بأدوارهم ومسؤولياتهم الخاصة باستخدام معدات الرفع وملحقاتها من خلال التأكد مما يلي:
 - (1) التخطيط المناسب لكافة عمليات الرفع
 - (2) أنه تم وضع خطة للرفع وأنه يتم تحديثها بانتظام
 - (3) توفير المشورة والإرشاد اللازمين لعاملي الإشارة/عاملي تثبيت الأحمال ومشغلي معدات الرفع بشأن النظام المحدد للعمل الآمن
 - (4) أنه تم وضع جدول لعمليات الرفع المشتركة يبين بالتفصيل وسائل رفع الأحمال المشتركة في الموقع
 - (5) وضع إجراءات تضمن عند القيام بعمليات رفع خاصة أن يتم وضع الترتيبات اللازمة لضمان إمكانية القيام بعمليات الرفع بأمان.



5-1-3 العاملون

- (أ) على العاملين القيام بأدوارهم ومسؤولياتهم وفقاً للمتطلبات العامة للإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية - العنصر (1) - الأدوار والمسؤوليات والتنظيم الذاتي، القسم (3-2-7).
- (ب) على العاملين القيام بأدوارهم ومسؤولياتهم الخاصة باستخدام معدات الرفع وملحقاتها من خلال التأكد مما يلي:
- (1) الالتزام باتباع أي تدريب يتم توفيره لاستخدام معدات الرفع
 - (2) الالتزام بالمعلومات التي يوفرها صاحب العمل بخصوص القواعد العامة للصحة والسلامة التي تنظم استخدام معدات الرفع وملحقاتها
 - (3) مراعاة المناطق المحظور دخولها التي يوفرها صاحب العمل حيث يتم تنفيذ عمليات الرفع
 - (4) الإبلاغ عن أي ممارسات غير آمنة قد يلاحظونها وتتعلق بعمليات الرفع
 - (5) الإبلاغ عن أي تلف أو عيب يلاحظونه أو يشتبهون بوجوده في أي جزء من معدات أو ملحقات الرفع
 - (6) اتخاذ قدر معقول من العناية لضمان عدم تحميل معدات أو ملحقات الرفع بشكل زائد أو استخدامها بصورة غير صحيحة

2-3 متطلبات الشخص المعين

- (أ) عند استخدام أي نوع من أنواع الرافعات في عمليات الرفع، يجب على أصحاب العمل التأكد من تعيين شخص مؤهل وكفء ليكون "الشخص المعين".
- (ب) يجب لمؤهلات الشخص المعين أن تتضمن مراعاة ما يلي:
- (1) الخبرة السابقة في استخدام نوع مماثل من الرافعات
 - (2) خمس سنوات بحد أدنى من خبرة العمل مع معدات الرفع
 - (3) أن يكون عامل إشارة/ عامل تثبيت مدرب وكفء ولديه شهادة من طرف ثالث معتمد لتوفير هذا التدريب
 - (4) خبرة سابقة بتشغيل الرافعات أو إدارة عمليات الرفع في دور إشرافي
 - (5) معرفة مكان/موقع العمل وخبرة تتعلق مباشرة بمعدة الرفع المستخدمة فعلياً في ذلك الوقت
- (ج) على أصحاب العمل التأكد من أن يتم تعيين "الشخص المعين" بشكل خطي وأن يسجل ذلك ضمن خطة الرفع.

3-3 متطلبات خطة الرفع

- (أ) على أصحاب العمل التأكد من أنه قد تم إعداد خطة للرفع، حيث يجب إعداد هذه الخطة من قبل صاحب العمل الذي يتطلب استخدام معدات الرفع، أو من قبل المقاول الرئيسي في حال أعمال البناء والإنشاء حيث قد تستخدم نفس المعدة من قبل عدة جهات عمل، ويجب

على الشخص المعين مساعدة صاحب العمل في إعداد خطة الرفع، على أن تشمل الخطة المعلومات التالية:

- (1) بيانات الشخص المسؤول بشكل عام عن كافة عمليات الرفع (الشخص المعين) بما في ذلك خبرته ذات الصلة بالتخطيط لعمليات الرفع
- (2) قائمة بمسؤوليات المشاركين في عمليات الرفع، بما في ذلك الشخص المعين ومشغل الرافعة وعامل الإشارة / عامل تثبيت الأحمال
- (3) إجراء عام يوضح كيفية التخطيط لعمليات الرفع والإشراف عليها ومراقبتها ومراجعتها
- (4) تفاصيل قدرات الرافعة / الرافعات على مختلف أنصاف أقطار الرفع (المسافات ما بين الرافعة والحمل)
- (5) تمثيل تخطيطي / مخطط لعملية الرفع - يشمل تموضع المعدة والعاملين، والمسافات، وقدرة الحمل الأقصى، وأنصاف الأقطار، وغيرها من القياسات ذات الصلة
- (6) نسخ وسجل لجميع شهادات الكفاءة الصادرة لمشغلي الرافعات من طرف ثالث معتمد لتوفير التدريب
- (7) نسخ وسجل لجميع شهادات الكفاءة الصادرة لعمال الإشارة / عمال تثبيت الأحمال من طرف ثالث معتمد لتوفير التدريب
- (8) نسخ من كافة شهادات اختبار معدات وملحقات الرفع التي سيتم استخدامها، صادرة من جهة فحص خارجية (طرف ثالث)
- (9) جدول بعمليات الرفع العامة المقرر أن تقوم بها الرافعة يبين ما سيتم رفعه ووزن الحمل وكيف سوف يتم توصيل الحمل بالرافعة
- (10) إجراء مكتوب يبين كيف سيتم التخطيط لعمليات الرفع الخاصة لضمان تنفيذها بأمان
- (11) إجراء مكتوب يبين متطلبات الصيانة المخطط لها لكل نوع من الرافعات وعمليات التفريش والصيانة التي سيتم إجراؤها
- (12) نسخ من كافة تقييمات المخاطر التي تمت بشأن عمليات الرفع بالروافع.

4-3 التخطيط والتقييم

1-4-3 المتطلبات العامة

- (أ) على أصحاب العمل التأكد مما يلي:
- (1) إجراء تقييم للمخاطر المختلفة ووضع نظم عمل آمنة بالنسبة لجميع الأطراف المعنية أو المتأثرة، بما في ذلك الجمهور العام
 - (2) أن تكون هناك إجراءات وتدابير تحكم فعالة، ويتم تنفيذها لإدارة الأنشطة بأمان ودون خطر على الصحة
 - (3) بالنسبة لقطاع البناء والإنشاء، أن يتم إدراج متطلبات إدارة عمليات الرفع في خطة السلامة والصحة المهنية في مرحلة استدرج العطاءات، وفق الإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية - دليل الممارسة الفني (53.0) - إدارة السلامة والصحة المهنية أثناء أعمال البناء والإنشاء.

(4) بالنسبة لقطاع البناء والإنشاء، أن يتم إدراج نظم العمل الآمن ذات الصلة وقواعد العمل في الموقع، في خطة إدارة السلامة والصحة المهنية أثناء أعمال البناء والإنشاء، وذلك وفق الإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية - دليل الممارسة الفني (53.0) - إدارة السلامة والصحة المهنية أثناء أعمال البناء والإنشاء.

2-4-3 تقييم المخاطر

(أ) على أصحاب العمل التأكد من إجراء تقييم للمخاطر قبل تنفيذ عمليات الرفع، وذلك لضمان اختيار إجراءات التحكم المناسبة. انظر الإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية - العنصر (2) - إدارة المخاطر. ويجب لتقييمات مخاطر عمليات الرفع بالرافعات أن تكون جزءاً من خطة الرفع، وأن يتم مراجعتها وتحديثها بانتظام.

(ب) على أصحاب العمل التأكد من أن عمليات تقييم المخاطر تأخذ في الاعتبار الأخطار والمخاطر العامة المرتبطة باستخدام معدات الرفع وملحقاتها، والتي تشمل، على سبيل المثال لا الحصر:

- (1) متطلبات كفاءة مشغلي المعدات / عمال الإشارة / عمال تثبيت الأحمال
- (2) متطلبات اختبار واعتماد معدات الرفع وملحقاتها
- (3) الاستخدام غير المصرح به لمعدات الرفع
- (4) تعطل معدات الرفع أو ملحقاتها
- (5) سقوط حمل أثناء تعليقه
- (6) ظروف عدم استقرار وثبات الأرضية
- (7) تصادم معدات الرفع عند استخدام معدتين اثنتين أو أكثر على مقربة من بعضهما البعض
- (8) إمكانية / مدى الرؤية
- (9) رفع الأشخاص
- (10) التواصل
- (11) الإرهاق
- (12) ضرب الحمل أو معدة الرفع للعاملين
- (13) ضرب كابلات الطاقة العلوية أو الخدمات الأخرى
- (14) حوادث السقوط أثناء نصب الرافعات
- (15) مخاطر المناولة اليدوية المرتبطة برفع وتحريك المعدات الثقيلة
- (16) المخاطر الصحية الناجمة عن الزيوت والمذيبات والشحوم
- (17) ملامسة الأجزاء المتحركة من الآلات أثناء صيانتها

5-3 اختيار معدات الرفع

- (أ) على أصحاب العمل التأكد عند تخطيط عمليات الرفع من مراعاة نوع المعدة اللازمة لتنفيذ عملية الرفع بأمان. ويجب في عملية الاختيار استشارة الشخص المعين، على أن يعتمد القرار بشأن نوع الرافعة على العوامل التالية:
- (1) وزن الحمل
 - (2) عدد مرات القيام بالعمل ومدته
 - (3) بيئة العمل (حالة الأرضية والقيود على الوصول، وغير ذلك)
 - (4) قدرة الرافعة على الحركة (هل ستتم عمليات الرفع في مكان واحد أم في مواقع مختلفة؟)
 - (5) نصف قطر الرفع.
- (ب) على أصحاب العمل التأكد من اختيار الرافعات بإتباع مبادئ تقييم المخاطر، بحيث يتم اختيار أفضل خيار لكل عملية رفع بناءً على العوامل السابقة.

6-3 الاستخدام الآمن لمعدات الرفع

1-6-3 المتطلبات العامة

- (أ) على أصحاب العمل التأكد قبل تنفيذ أي عملية رفع من إجراء التخطيط اللازم للعمل وتحديد طريقة العمل الآمن وتعميم ذلك على جميع العاملين بصورة شاملة.
- (ب) على أصحاب العمل التأكد قبل تنفيذ أي عملية رفع من إجراء تقييم للمخاطر لتحديد ظروف العمل الآمن ووسائل الوقاية النموذجية، وحد القبول لكل عملية رفع، ومستوى الإشراف المطلوب.
- (ج) في حال استخدام رافعات لتنفيذ عمليات الرفع يجب على أصحاب العمل التأكد من أنه يتم الالتزام بخطة الرفع وباستخدام وسائل وملحقات الرفع الصحيحة.
- (د) على أصحاب العمل التأكد من أن العاملين الذين يعملون كمشغلين لمعدات الرفع وكعمال إشارة/عمال تثبيت أحمال مدربين ومؤهلين ويحملون الرخص المناسبة لتنفيذ ذلك النوع من العمل بأمان.
- (هـ) على أصحاب العمل التأكد من التحديد الواضح لمنطقة تنفيذ عمليات الرفع وبذل أقصى جهد ممكن لمنع الوصول إليها من قبل أي شخص غير مصرح له بذلك.

2-6-3 حمل التشغيل الآمن

- (أ) على أصحاب العمل التأكد من أن حمل التشغيل الآمن الخاص بكل معدة رفع معروف ومفهوم بوضوح لمشغلي معدات الرفع ولعمال الإشارة/عمال تثبيت الأحمال. حيث يجب كتابة حمل التشغيل الآمن في مكان بارز على كل معدة رفع.



(ب) على أصحاب العمل التأكد من أن حمل التشغيل الآمن لكل ملحق رفع مكتوب بوضوح على ذلك الملحق أو على لوحة معدنية مثبتة على الملحق بشكل آمن. حيث يجب استبعاد أي ملحق رفع من الخدمة إن لم يكن حمل التشغيل الآمن الخاص به مبين عليه بوضوح.

(ج) على أصحاب العمل التأكد من أنه يتم استخدام ملحقات الرفع وفقاً لمواصفات الشركة المصنعة أو الموردة. وحيث أن الزاوية ما بين سيقان جبال وسلاسل التثبيت يؤثر على قدرتها (حمل التشغيل الآمن)، فإن على أصحاب العمل التأكد من أن عمال الإشارة / عمال تثبيت الأحمال يفهمون بوضوح الزوايا الآمنة لاستخدام ملحقات الرفع.

(د) متى كان معروفاً أو مشتبهاً بأنه قد تم تجاوز حمل التشغيل الآمن لأي ملحق رفع، فإن على أصحاب العمل التأكد من استبعاد ذلك الملحق من الاستخدام إلى أن يتم فحصه بشكل شامل من قبل جهة فحص خارجية (طرف ثالث) معتمدة.

3-6-3 مؤشرات نصف قطر الحمل

(أ) على أصحاب العمل التأكد من أن جميع الرافعات ذات نصف القطر المتغير مزودة بمؤشر يدل على نصف قطر الحمل. ويجب لهذا المؤشر أن يكون ظاهراً بوضوح لمشغل الرافعة وأن يبين نصف قطر التشغيل وحمل التشغيل الآمن المناظر له.

(ب) يجوز إدراج مؤشرات نصف قطر الحمل في مؤشرات الحمل الآمن من النوع الذي يبين حمل التشغيل الآمن.

4-6-3 مؤشرات الحمل الآمن

(أ) على أصحاب العمل التأكد من أن كل رافعة يبلغ حمل تشغيلها الآمن طناً واحداً أو أكثر مزودة بمؤشر للحمل الآمن يطلق تحذيراً صوتياً عندما تقترب الرافعة من مستوى حمل التشغيل الآمن.

(ب) يجب لمؤشرات الحمل الآمن أن تكون ظاهرة بوضوح لمشغل الرافعة وأن يتم معايرتها وفقاً للمتطلبات الخاصة بالرافعة.

(ج) على أصحاب العمل النظر في استخدام مؤشرات الحمل الآمن التي تمنع الرافعة من تجاوز حمل التشغيل الآمن لها عن طريق تقييد حركتها نصف القطرية عند الوصول إلى حمل التشغيل الآمن (غالباً ما يطلق عليها "مؤشرات الحمل الآمن التلقائية").

5-6-3 وسائل الاتصال

(أ) على أصحاب العمل التأكد من وجود وسيلة متفق عليها ومعروفة للاتصال ما بين مشغل معدة الرفع وبين عامل الإشارة/عامل تثبيت الأحمال، مع توثيق هذه الوسيلة في خطة الرفع والالتزام بها من قبل جميع المشاركين في عمليات الرفع.

(ب) عند استخدام الإشارات اليدوية كوسيلة اتصال يجب أن يكون عامل الإشارة / عامل تثبيت الأحمال على مسافة تمكن مشغل الرافعة من رؤيته بسهولة. وحيث لا يوجد خط رؤية واضح بين عامل الإشارة / عامل تثبيت الأحمال ومشغل الرافعة، فإنه يجب استخدام الاتصال الالاسلكي. انظر الإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية- دليل الممارسة الفني (17.0) - علامات وإشارات السلامة.

(ج) في الرافعات البرجية التي تكون فيها كابينة السائق على ارتفاع أكثر من 35 متراً من مستوى الأرض، يجب حتماً استخدام اللاسلكي كوسيلة اتصال بين مشغل الرافعة وعامل الإشارة / عامل تثبيت الأحمال.

(د) على أصحاب العمل توفير تعليمات واضحة لجميع العاملين بحظر قيام أي شخص بخلاف عامل الإشارة/عامل تثبيت الأحمال بالاتصال بمشغل الرافعة. كما يجب إصدار التعليمات لمشغلي الرافعات بعدم قبول أي إشارات إلا من عامل الإشارة / عامل تثبيت الأحمال المعين.

6-6-3 سرعة الرياح

(أ) على أصحاب العمل التأكد من توفير مقياس للرياح في كل موقع عمل تستخدم فيه الرافعات، وذلك لقياس سرعة الرياح. ويجب تركيب هذا المقياس في أعلى نقطة ممكنة من الرافعة. ويجب ألا تستخدم المقاييس المحمولة باليد إلا كوسيلة ثانوية لقياس سرعة الرياح عند مستوى الأرض.

(ب) على أصحاب العمل التأكد من توفير اللازم لتحديد اتجاه الرياح.

(ج) على أصحاب العمل التأكد من توفر مواصفات الشركة المصنعة أو المورد لكل رافعة وأنه قد تم إبلاغ مشغل الرافعة والشخص المعين بسرعة الرياح التي تستلزم إيقاف تشغيل كل رافعة.

(د) على أصحاب العمل الحصول بانتظام (يوميًا على الأقل) على تقارير الطقس الخاصة بالمنطقة التي تستخدم فيها الرافعات في عمليات الرفع.

(هـ) على أصحاب العمل في كافة الحالات التأكد من إيقاف عمليات الرفع عندما تصل سرعة الرياح إلى 38 كم/ساعة (20.5 عقدة) أو تهب بسرعة أكبر من ذلك.

7-6-3 عملية الرفع

(أ) على أصحاب العمل التأكد من عدم تثبيت ملحقات الرفع بالحمل إلا من قبل عامل إشارة/عامل تثبيت مدرب ومؤهل ويحمل شهادة تدريب معتمدة ومعترف بها.

(ب) على أصحاب العمل التأكد من مراعاة طرق التثبيت لما يلي:

(1) عند استخدام سلاسل الرفع على معدن (مثل قضبان التسليح الفولاذية أو العوارض الفولاذية) يجب على الشخص المختص التأكد من حمايتها (كأن يتم لفها لفاً مزدوجاً، واستخدام دعائم خشبية أو حشوات)

(2) يحظر الرفع بمنصات العمل المعلقة

(3) يجب استخدام ملحقات الرفع وفقاً لمتطلبات حمل التشغيل الآمن المختوم على ملحق الرفع أو على اللوحة المعدنية المثبتة بالملحق

(4) قبل تحريك الحمل إلى موضعه بواسطة الرافعة، يجب على عامل الإشارة / عامل تثبيت الأحمال رفع الحمل قليلاً عن المستوى الذي هو عليه والتأكد من أن ملحقات الرفع مثبتة بالحمل بإحكام.

(ج) على أصحاب العمل التأكد من أن جميع عمليات الرفع تتم وفقاً لخطة الرفع.

(د) على أصحاب العمل التأكد قدر الإمكان من أنه لا يتم رفع الأحمال فوق العاملين أو أي أشخاص آخرين يعملون في الموقع. كما يُحظر عليهم تماماً رفع أي أحمال فوق أفراد الجمهور العام.

8-6-3 تصادم معدات الرفع

(أ) على أصحاب العمل التأكد من اتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع التصادم في حال استخدام معدتين اثنتين أو أكثر من معدات الرفع ضمن نفس نصف القطر، حيث يجب لخطة الرفع أن تحدد إجراءات العمل المطلوبة، ويجب إطلاع كافة مشغلي الرافعات وعمال الإشارة/عمال تثبيت الأحمال على الترتيبات ذات الصلة.

(ب) في حال الرافعات البرجية التي تعمل ضمن نفس نصف القطر، يجب على أصحاب العمل أن يراعوا قدر الإمكان استخدام أجهزة إلكترونية مناسبة لمنع التصادم.

(ج) في حال الرافعات البرجية التي تعمل ضمن نفس نصف القطر، يجب على أصحاب العمل التأكد من وجود وسيلة متفق عليها للاتصال اللاسلكي بين مشغلي الرافعات.

(د) في حال عمل الرافعات البرجية ضمن نفس نصف القطر، يجب على أصحاب العمل التأكد من توفر لاسلكي للطوارئ في كابينة كل رافعة. ويجب أن يقتصر استخدام هذا اللاسلكي على حالات الطوارئ (التصادم) فقط، وأن لا يستخدم للاتصالات العامة.

7-3 إجراءات الطوارئ

(أ) على أصحاب العمل وضع خطط للطوارئ تراعي جميع سيناريوهات الطوارئ الممكنة التي يمكن أن تترتب على عمليات الرفع، وذلك وفق متطلبات الإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية- العنصر (6) - إدارة حالات الطوارئ.

(ب) على أصحاب العمل كحد أدنى مراعاة السيناريوهات التالية عند التخطيط لإجراءات الطوارئ:

- (1) إخراج مشغل أو عامل نصب الرافعة البرجية في حال تدهور صحته
- (2) تدلي العامل من حزام الأمان الخاص به عقب سقوطه أثناء نصب أو صيانة رافعة برجية
- (3) انقلاب الرافعة / معدة الرفع أثناء عملية الرفع
- (4) إعاقة الحمل بشيء أثناء عمليات الرفع
- (5) تعرض أمن الحمل للخطر أثناء عمليات الرفع
- (6) أي موقف طارئ آخر يمكن توقع حدوثه

8-3 المتطلبات الخاصة بنوع الرافعة

1-8-3 الرافعات البرجية

(أ) على أصحاب العمل التأكد مما يلي بخصوص نصب الرافعات البرجية واستخدامها:

- (1) يجب معاينة قواعد الرافعات واعتمادها من قبل مهندس مختص قبل البدء بنصب أقسام صاري الرافعة

- (2) عدم الاستعانة في نصب الرافعات البرجية إلا بعمال مؤهلين مختصين في ذلك
- (3) يجب تنفيذ جميع الوصلات الكهربائية للرافعة البرجية بواسطة كهربائي مؤهل ووفق الإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية- دليل الممارسة الفني (15.0) - السلامة من الكهرباء
- (4) يجب أن تكون جميع الكابلات الكهربائية التي تغذي لوحة توزيع الرافعة البرجية من النوع المحمي بطبقة من السلك الفولاذي
- (5) يجب على عمال نصب الرافعات البرجية ارتداء أحزمة الأمان وتثبيتها بإحكام عند العمل على ارتفاع أثناء نصب تلك الرافعات، وفق الإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية- دليل الممارسة الفني (23.0) - العمل في الأماكن المرتفعة
- (6) يجب إزالة جميع المكونات المستخدمة في عملية النصب (مثل المنصات المؤقتة) من الرافعة من قبل المختص بنصبها قبل تسليمها وفقاً لتعليمات الشركة المصنعة
- (7) على المختص بنصب الرافعة البرجية توفير شهادة تسليم للرافعة عند اكتمال أعمال النصب
- (8) قبل استخدام الرافعة وبعد إصدار شهادة التسليم من المختص بالنصب، يجب إجراء اختبار كامل للرافعة من قبل جهة فحص خارجية (طرف ثالث) معتمدة
- (9) يجب أن يكون دليل نصب وتشغيل الرافعة الصادر من الشركة المصنعة متاحاً في الموقع
- (10) عند تركيب مقياس لسرعة الرياح بالرافعة البرجية، يجب تثبيت شاشة إضافية لعرض القياسات عند قاعدة الرافعة أو في مكتب موقع المشروع
- (11) يجب توفير منصات للراحة على طول صاري الرافعة بمعدل منصة كل 9 أمتار على الأقل، مع تزويد هذه المنصات بحماية كافية على حوافها وفق الإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية- دليل الممارسة الفني (23.0) - العمل في الأماكن المرتفعة
- (12) في حال استخدام الرافعات البرجية ذاتية التسلق يجب خفض قسم التسلق بعد الاستخدام وفقاً لتعليمات الشركة المصنعة

2-8-3 الحفارات المستخدمة كرافعات

- (أ) على أصحاب التأكد مما يلي بخصوص الحفارات المستخدمة كرافعات:
 - (1) يجب لأي حفارة تستخدم كرافعة بحمل تشغيل آمن يزيد عن طن واحد، أن يكون بها صمامات فحص مثبتة في ذراع الحفارة وفي الامتداد الخارجي لذراع الحفارة
 - (2) في حال استخدامها كرافعة بحمل تشغيل آمن متغير أكبر من طن واحد، فإنه يجب أن تكون الحفارة مزودة بمؤشر تلقائي للحمل الآمن
 - (3) يجب للحفارات المستخدمة كرافعات أن تخضع لفحوصات واختبارات سنوية شاملة
 - (4) يجب ألا يتم الرفع إلا وذراع الحفارة في وضع الامتداد للخارج
 - (5) يجب لأي حفارة تستخدم كرافعة أن يتم كتابة حمل التشغيل الآمن بوضوح على الآلة أو عرضه في الكابينة

(6) يجب عدم السماح بتنفيذ أي عمليات رفع إلا من نقطة الرفع المعتمدة لذراع الحفارة. ولا يجوز تحت أي ظرف من الظروف استخدام أسنان دلو الحفارة لرفع الأحمال.

3-8-3 الرافعات المتحركة المحمولة على شاحنات

(أ) على أصحاب العمل التأكد مما يلي بخصوص نصب واستخدام الرافعات المتحركة المحمولة على شاحنات:

- (1) يجب نصب هذه الرافعات على أرضية مستوية ومستقرة ومضغوطة
- (2) في حال نصب هذه الرافعات بالقرب من أعمال حفر أو مجاريير أو أرضية مصنوعة أو قريباً من أساسات بناء، فإنه يجب استشارة مهندس مختص بشأن موقع الرافعة وإجراءات التحكم الواجب اتخاذها
- (3) يجب دائماً استخدام الركائز الجانبية والألواح القاعدية مع هذه الرافعات وفقاً لدليل التشغيل الصادر من الشركة المصنعة
- (4) يجب إعداد المنطقة المحيطة بهذه الرافعات بحيث يحظر دخولها من قبل جميع الأفراد غير الضروريين
- (5) يجب تطبيق إجراءات تحكم لتلافي خطر انسحاق الأفراد ما بين ثقل التوازن وأي سطح آخر أثناء عمليات الدوران
- (6) يحظر استخدام هذه الرافعات بشكل حر الحركة لنقل الأحمال في أنحاء الموقع ما لم يتم التصريح بذلك وبيان تفاصيله في دليل التشغيل الصادر من الشركة المصنعة
- (7) في حال ترك هذه الرافعات دون إشراف، فإنه يجب أيقافها عن العمل وإخراج المفتاح من فتحة تشغيل المحرك لعزل الرافعة
- (8) يجب توفير وصول آمن لمشغل الرافعة وإخلاء المنطقة المحيطة بمكان استخدامها من أي عوائق
- (9) يجب الحفاظ على النوافذ والزجاج الأمامي في حالة جيدة، وإذا كان الزجاج مكسوراً فإنه يجب إخراج الرافعة من الخدمة إلى أن يمكن إصلاحها

4-8-3 الرافعات المجنزرة

- (أ) على أصحاب العمل التأكد مما يلي بخصوص إعداد واستخدام الرافعات المجنزرة:
- (1) أثناء تحرك الرافعة المجنزرة، يجب تقليص امتداد ذراعها إلى أقل نصف قطر
 - (2) عند القيام بعمل على ذراع الرافعة (مثل إضافة أقسام أو إزالتها) والذراع ممدد في الوضع الأفقي، فإنه يجب دعمه بشكل مناسب بدعامات لمنع انهياره
 - (3) يجب صيانة مسارات الرافعات المجنزرة بانتظام وفقاً لدليل التشغيل الصادر من الشركة المصنعة
 - (4) يجب نصب حواجز ووضع لافتات تحذيرية حول الرافعات المجنزرة لمنع وصول الأفراد إلى المناطق التي تتم فيها عمليات الرفع

5-8-3 الرافعات الجسرية

(أ) على أصحاب العمل التأكد مما يلي بخصوص استخدام الرافعات الجسرية:



- (1) عند استخدام الرافعات الجسرية في نفس الجزء من المبنى وهناك احتمال لحدوث تصادم بين الرافعات، فإنه يجب تركيب نظام لمنع التصادم
- (2) في تصميم منشآت الرافعات الجسرية، يجب على أصحاب العمل مراعاة كافة الوسائل المعقولة عملياً لضمان سلامة الأفراد والآلات الموجودين في منطقة الرفع
- (ب) على أصحاب العمل التأكد من عدم تجاوز قدرة الحمل المعتمدة للرافعة أو الونش أو السلسلة أو السلك أو حبال التثبيت أو المكونات الأخرى.
- (ج) يجب كتابة قدرة الحمل المعتمدة لكل رافعة بوضوح على كل جانب من جوانبها. فإذا كانت الرافعة تتضمن أكثر من وحدة رفع، فإنه يجب وسم كل وحدة بقدرة الرفع الخاصة بها. ويجب أن تكون الكتابة مقروءة بوضوح من مستوى سطح الأرض.
- (د) يجب لكل رافعة علوية أن يتم عرض اتجاه حركة الجسر والعربة على باطن الرافعة.
- (هـ) يحظر قيام أي شخص بدفع الحمل أو جره. كما يجب أن يتدلى الحمل رأسياً بصورة دائمة أسفل الرافعة.
- (و) يجب التأكد من أن الرافعة موضوعة فوق الحمل الذي سوف يتم رفعه مباشرة، كما يجب تثبيت حبال التثبيت وسلاسل الأحمال وأجهزة الرفع الأخرى بإحكام على الخطاف وعدم السماح بأي التواء قد يجعل الحمل يتأرجح.
- (ز) يجب التأكد من عدم تدلي الحمل فوق الأفراد في أي وقت، وعدم السماح لأي شخص في أي ظرف من الظروف بركوب الخطاف أو الحمل.
- (ح) يجب التأكد من وضع وتطبيق نظام مناسب لإغلاق المعدات بأقفال أو وضع الملصقات عليها وفقاً لمتطلبات الإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية - دليل الممارسة الفني (24.0) - الفلق / وضع علامات المنع (العزل)، وذلك طوال عملية التركيب لبيان المعدة التي لن يتم استخدامها بسبب اكتشاف أعطال عند الفحص، أو بسبب استمرار عمليات الصيانة، أو لأي أسباب أخرى.
- (ط) على أصحاب العمل التأكد من عدم تشغيل الرافعات الجسرية إلا بعد تفعيل أجهزة السلامة واختبارها / ضبطها إذا كانت متضمنة في أعمال الصيانة.
- (ي) على أصحاب العمل التأكد من تركيب أدوات للإيقاف الطارئ عن بعد في حال الروافع المستخدمة في عمليات رفع حرجة حيث توجد عوائق أو قيود على مجال رؤية مشغل الرافعة.
- (ك) على أصحاب العمل التأكد من عدم السماح باستخدام الرافعات أو تشغيلها إلا من قبل المشغلين المعتمدين (المرخصين) والمدربين.
- (ل) أثناء فترات عدم تشغيل الرافعة، يجب على المشغل تعطيل آليات تشغيلها بشكل مناسب (فصل الطاقة عنها، إخراج مفتاح التشغيل... الخ). ويجب ألا يتاح توصيل الطاقة للرافعة وتشغيلها إلا للمشغلين المرخصين أو الأشخاص المسؤولين.

9-3 رافعات البضائع والأفراد

- (أ) على أصحاب العمل تخطيط عمليات استخدام الرافعات في الموقع، والتأكد من أن الرافعات مناسبة للفرس منها، ومن أن يتم نصبها وفقاً لتوصيات الشركة المصنعة / المورد.
- (ب) على أصحاب التأكد من أن جميع الأشخاص المشاركين في عملية نصب الرافعات مؤهلون ويمتلكون الخبرة اللازمة لتنفيذ العمل.
- (ج) عندما يتم تنفيذ العمل على ارتفاعات من قبل القائمين على نصب صواري الرافعات والرافعات، يجب على أصحاب العمل التأكد من الامتثال لمتطلبات الإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية- دليل الممارسة الفني (23.0) - العمل في الأماكن المرتفعة.
- (د) قبل استخدام الرافعة لأول مرة، يجب على أصحاب العمل التأكد من الحصول على شهادة تسليم ممن قام بنصب الرافعة، ومن إجراء فحص واختبار دقيقين للرافعة من قبل جهة فحص خارجية (طرف ثالث) معتمدة.
- (هـ) على أصحاب العمل التأكد مما يلي:
- (1) ربط أقسام صاري الرافعة بالهيكل وفقاً لتوصيات الشركة المصنعة/ المورد
 - (2) توفير أجهزة سلامة تمنع تجاوز الرافعة لمكان وقوفها عند القسم العلوي من الصاري
 - (3) تسييج قاعدة الرافعة بإحكام لمنع صدم الرافعة للأشخاص عند نزولها
 - (4) عدم استخدام رافعات المواد إلا في حمل المواد، والحظر التام لحمل أشخاص على رافعة لم تصمم إلا لرفع المواد
 - (5) تزويد نقاط الهبوط - قدر الإمكان- بوابات عند كل مستوى تكون مشبوكة مع نظام التشغيل
 - (6) كتابة حمل التشغيل الآمن لكل رافعة بوضوح على الرافعة وإبلاغ مشغل الرافعة به
 - (7) تدريب مشغلي الرافعات على إجراءات العمل الآمن وإجراءات الطوارئ الخاصة بالرافعات التي يقومون بتشغيلها
 - (8) فحص واختبار رافعات الأفراد بشكل شامل كل ستة أشهر وفقاً للقسم (3-11) من هذا الدليل
 - (9) إبقاء النافذة الموجودة في سقف رافعة الأفراد مغلقة، وتزويدها- قدر الإمكان- بألية تمنع استخدام الرافعة وهذه النافذة مفتوحة
 - (10) عدم السماح تحت أي ظرف من الظروف بيزور أي مواد من النافذة الموجودة في سقف رافعة الأفراد

10-3 معدات الرفع الأخرى

- (أ) على أصحاب العمل التأكد من أن يتم استخدام أي معدات رفع أخرى (مثل روافع الشاحنات المزودة بمضخات، والرافعات اليدوية، والأوناش) وفقاً لمتطلبات هذا الدليل. ويجب على أصحاب العمل التأكد مما يلي بصفة خاصة:
- (1) الاختيار الصحيح لمعدات الرفع الأخرى ومدى ملاءمتها للعمل

- (2) تدريب العاملين على استخدام معدات الرفع الأخرى، وفهمهم لمتطلبات حمل التشغيل الآمن وإجراءات العمل الآمن لها
- (3) إخضاع معدات الرفع الأخرى لمتطلبات الفحص والاختبار الشامل

1-10-3 منصات العمل الرافعة المتحركة

- (أ) على أصحاب العمل التأكد مما يلي بخصوص استخدام منصات العمل الرافعة المتحركة:
- (1) يجب تدريب مشغلي هذه المنصات وأن تكون لديهم الكفاءة اللازمة لاستخدام المعدات
- (2) يجب للتدريب المقدم أن يكون خاصاً بنوع المعدات التي يستخدمها الشخص، وأن يكون وفقاً لتدريب معترف به دولياً، على سبيل المثال، رخصة الوصول الآلي (PAL) من الاتحاد الدولي للوصول الآلي (IPAF) أو ما يعادلها
- (3) يجب أن تخضع هذه المنصات للفحص والاختبار الشامل كل 6 أشهر
- (4) يجب لمنصات العمل في هذه المنصات المتحركة أن تمتثل لمتطلبات الإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية - دليل الممارسة الفني (23.0) - العمل في الأماكن المرتفعة
- (5) يجب على العاملين الذين يعملون من على هذه المنصات ارتداء أحزمة السلامة في كافة الأوقات
- (6) يجب ألا تستخدم هذه المنصات إلا عندما تكون ظروف الأرضية ملائمة لهذا النوع من المعدات
- (7) لا يجوز مطلقاً استخدام سلالم بدرجات أو منصات ارتقاء قصيرة على هذه المنصات
- (8) يجب عدم السماح للعاملين بمغادرة منصة العمل أثناء وجودها في وضع الارتفاع، مثلاً بالقفز من على المنصة لدخول موقع عمل مرتفع
- (9) يجب مراقبة سرعة الرياح، وأن تكون السرعة التي تستلزم توقيف الرافعة وفقاً لتعليمات الشركة المصنعة
- (10) يجب لحمل التشغيل الآمن الخاص بالمنصة أن يكون مكتوباً عليها بوضوح
- (11) يجب تزويد المنصة بوسيلة إنزال في حالات الطوارئ، مثلاً في حال انقطاع الطاقة عنها أو حدوث أي خلل آخر بها
- (ب) على أصحاب العمل التأكد من إجراء تقييم مفصل لمخاطر استخدام هذه المنصات، على أن يشمل هذا التقييم تحديد الأخطار المرتبطة باستخدامها والإجراءات المفصلة التي يجب اتخاذها في حال حدوث أي موقف طارئ.

11-3 الفحص والاختبار الشاملين

- (أ) وفقاً لـ "معايير أبوظبي الفنية للتفتيش على معدات الرفع وملحقاتها"، الصادرة عن مجلس أبوظبي للجودة والمطابقة (رقم 22 لسنة 2018)، فإن على أصحاب العمل التأكد من فحص واختبار جميع معدات الرفع بشكل شامل بواقع مرة واحدة كل 12 شهراً على الأقل.

- (ب) على أصحاب العمل التأكد من أن يتم الفحص والاختبار الشاملين لمعدات الرفع والفحص الشامل وملحقات الرفع من قبل جهات فحص خارجية (طرف ثالث) معتمدة من قبل مجلس أبوظبي للجودة والمطابقة.
- (ج) في حال استخدام معدة الرفع لرفع الأفراد، على أصحاب العمل التأكد من اختبار وفحص المعدة بواقع مرة كل 6 أشهر على الأقل.
- (د) في حال استخدام رافعات ذات نصف قطر متغير، على أصحاب العمل التأكد من إجراء اختبار حمل التشغيل الآمن الأقصى بواقع مرة واحدة على الأقل كل 4 سنوات وفق تعليمات الشركة الصانعة.
- (هـ) على أصحاب العمل التأكد من فحص واختبار الرافعات بشكل شامل قبل إدخالها إلى الخدمة، سواء بعد نصبها في موقع جديد (مثل الرافعات البرجية) أو بعد إجراء تعديل على أي من مكوناتها الهيكلية (مثل إضافة أقسام لذراع الرافعة المجنزرة).
- (و) على أصحاب العمل التأكد من فحص ملحقات الرفع بشكل شامل من قبل جهة فحص خارجية (طرف ثالث) معتمدة بواقع مرة كل 6 أشهر على الأقل.

12-3 التفتيش على معدات الرفع وملحقاتها

- (أ) على أصحاب العمل التأكد من الاحتفاظ في كل موقع عمل بسجل لجميع معدات الرفع وملحقاتها المستخدمة في الموقع.
- (ب) على أصحاب العمل التأكد من تنفيذ عمليات التفتيش التالية:
- (1) معاينة بصرية يومية لمعددة الرفع يقوم بها مشغل المعدة وفقاً لتوصيات الشركة المصنعة؛
 - (2) عملية تفتيش أسبوعية مفصلة لمعددة الرفع يقوم بها مشغل المعدة ويتم تسجيلها بصورة رسمية في سجل التفتيش على معددة الرفع
 - (3) معاينة بصرية يومية وملحقات الرفع يقوم بها عامل الإشارة / عامل تثبيت الأحمال أو أي عامل آخر مختص
 - (4) عملية تفتيش أسبوعية مفصلة على ملحقات الرفع يقوم بها عامل الإشارة / عامل تثبيت الأحمال أو أي عامل آخر مختص ويتم تسجيلها بصورة رسمية في سجل التفتيش على ملحقات الرفع
- (ج) على أصحاب العمل التأكد من إجراء مورد/مالك معددة الرفع لعمليات تفتيش دورية وفقاً لتوصيات الشركة التي صنعت معددة الرفع.

13-3 صيانة معدات الرفع وملحقاتها

- (أ) للحد من المخاطر المرتبطة بالتآكل و/أو التدهور، يجب على أصحاب العمل التأكد مما يلي:
- (1) وضع برنامج للصيانة المخططة والوقائية لمعدات الرفع وملحقاتها بناءً على توصيات الشركة المصنعة
 - (2) مراجعة جدول الصيانة مراراً بناءً على نتائج الصيانة والأعطال المكتشفة

4. - حفظ السجلات

- (أ) على أصحاب العمل الاحتفاظ بسجلات وفقا للإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية-العنصر (9) - الالتزام والمراجعة الإدارية.
- (ب) على صاحب العمل الاحتفاظ بسجلات مناسبة للأنشطة التالية:
- (1) رخص المشغلين
 - (2) شهادات اختبار واعتماد معدات الرفع وملحقاتها من قبل طرف ثالث
 - (3) سجلات الإصلاح / الخدمة / الصيانة
 - (4) دفاتر السجلات وقوائم فحوصات التفتيش

5. سجل تعديل الوثيقة

رقم الإصدار	تاريخ المراجعة	وصف التعديلات	الصفحة / الصفحات
4.1	16 فبراير 2026	الإصدار الأول باللغة العربية	--



امسح رمز الاستجابة السريعة لزيارة
منصات التواصل الاجتماعي الخاصة بنا
Scan the QR code to visit our social
media platforms